



الأمانة العامة

الشؤون الاقتصادية- إدارة النقل والسياحة  
الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للسياحة

ج16-11/01/24(09/24)-01-ج س(14007)

**الاجتماع الاول**  
**لفريق العمل مفتوح العضوية لمناقشة**  
**بروتوكول التعاون البيني العربي في قطاع**  
**السياحة**

((مقر الأمانة العامة للجامعة: 11-12/9/2024))

**مشروع**

**جدول الأعمال**

موقع جامعة الدول العربية  
[www.leagueofarabstates.net](http://www.leagueofarabstates.net)

البريد الالكتروني للإدارة  
[tratou.dept@las.int](mailto:tratou.dept@las.int)

## **”ملحوظة”**

**يمكن الحصول على نسخ إضافية من وثيقة التقرير  
بالدخول على البوابة الإلكترونية لجامعة الدول العربية  
على الرابط التالي: - [www.leagueofarabstates.net](http://www.leagueofarabstates.net)**

**وحسب التسلسل التالي  
المجالس الوزارية – المجلس الوزاري العربي للسياحة  
اللجان – عام 2024- جدول الاعمال**

## بنود مشروع جدول الأعمال

مناقشة بروتوكول التعاون البيني العربي في قطاع السياحة	البند الأول
موعد ومكان انعقاد الاجتماع القادم	البند الثاني

**البند الأول**  
**مذكرة للعرض**  
**بشأن**  
**بروتوكول التعاون البيني العربي في قطاع السياحة**

---

**عرض الموضوع:**

- تلقت الأمانة العامة مذكرة المندوبية الدائمة لسلطنة عمان لدى جامعة الدول العربية رقم 13911 بتاريخ 5 أكتوبر 2022، والمرفق بها ورقة عمل عنوان العمل السياحي المشترك بين الدول العربية والتي طلبت وزارة التراث والسياحة في سلطنة عمان عرضها ضمن جدول أعمال اجتماع اللجنة الفنية للسياحة العربية، حيث تناولت الورقة اربع موضوعات هي:
- أ- تبادل الخبرات في قطاع المنشآت الفندقية والسياحية، وذلك من خلال الاطلاع على تجارب الدول العربية في مجال المنشآت الفندقية والسياحية وكيفية إدارة نظام الجودة والتصنيف والتقسيم، رفع الكفاءة.
- ب- الحوافز والتسهيلات المقدمة للمنشآت الفندقية والسياحية، وذلك بالاطلاع تجارب الدول العربية في الحوافز والتسهيلات المقدمة للمنشآت السياحية والمشاريع السياحية في جميع مجالات السياحة ومنها المنشآت الفندقية والسياحية.
- ج- قطاع ادارة الارشاد السياحي، الاطلاع على تجارب الدول العربية في مجال الارشاد السياحي.
- د- المشاريع السياحية، والتي تهدف الى: -
- 1- تعزيز التعاون بين الدول العربية من خلال نقل الخبرات وأفضل الممارسات لديها المتعلقة بالمشاريع السياحية.
  - 2- إقامة ورش العمل والمعارض المشتركة للتعريف بالمقومات التي تزخر بها الدول العربية والفرص الاستثمارية المتاحة في مجال السياحة.
  - 3- الحد من التحديات التي تواجه المستثمر في المنطقة العربية وإيجاد الحلول.
  - 4- تشجيع الاستثمار العربي المشترك وتقديم التسهيلات الممكنة.

- 5- استعراض المشاريع السياحية الجديدة لكل دولة عربية.
- 6- تشجيع السياحة المستدامة من خلال تسليط الضوء على دور مواقع التراث المدرجة ضمن التراث العالمي.
- ويعرض الموضوع على الاجتماع الثامن للجنة الفنية للسياحة العربية الذي عقد بتاريخ 2022/11/10-9 حيث أوصت اللجنة في هذا الشأن بما يلي:
- 1- دعوة الدول العربية لتصميم برامج سياحية مشتركة (حسب المناطق الجغرافية) من أجل جذب السائح الأجنبي للمنطقة العربية.
- 2- دعوة الدول الأعضاء لمنح تسهيلات للسائح العربي في إطار تشجيع السياحة العربية البينية.
- 3- دعوة الدول العربية للاستفادة من برنامج "جازتك بالعربي" الذي أطلقته المنظمة العربية للسياحة.
- ويعرض الموضوع على المجلس الوزاري العربي للسياحة في دورته العادية (25) بتاريخ 2022/12/13 بمقر الأمانة العامة للجامعة أصدر القرار رقم (316) والذي نص على: -
1. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الدول الأعضاء بإعداد مقترح للتسهيلات التي يمكن أن تقدم للسائح العربي وعرضها على اللجنة الفنية للسياحة تمهيداً لاعتمادها من المجلس الوزاري العربي للسياحة في دورته القادمة.
2. دعوة الدول العربية بحث إمكانية منح تسهيلات للسائح العربي في إطار تشجيع السياحة العربية البينية، والعمل على تصميم برامج سياحية مشتركة (حسب المناطق الجغرافية) من أجل جذب السائح الأجنبي للمنطقة العربية."
- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (198/23) بتاريخ 2023/2/13، ورقم (453/23) بتاريخ 2023/3/22، إلى الجهات المختصة بشؤون السياحة بالدول الأعضاء لموافاتها بالإجراءات التي اتخذتها كل دولة تنفيذاً (للفقرة 2) من قرار المجلس الوزاري المشار إليه أعلاه.
- تنفيذاً لقرار المجلس الوزاري العربي للسياحة أعلاه، عكفت الأمانة العامة على وضع مقترح لبروتوكول تعاون عربي بيني في قطاع السياحة، يهدف إلى خلق مناخ إيجابي لجذب مزيد من السياحة العربية البينية والسياحة الخارجية إلى المنطقة العربية، وتقديم كافة التسهيلات اللازمة للسائح العربي.

- بناء على التوصيات الصادرة عن الاجتماع السابق للجنة الموقرة بتاريخ 24-25/5/2023، أوصت اللجنة بالتالي:

1- تكليف الأمانة العامة بموافاة الدول الأعضاء بمقترح بروتوكول التعاون العربي البيئي في قطاع السياحة لإبداء مرئياتها.

2- الطلب من الدول العربية موافاة الأمانة العامة بمرئياتها حول بروتوكول التعاون العربي البيئي في قطاع السياحة في موعد أقصاه شهرين من تاريخ انعقاد الاجتماع.

3- تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع للجنة من اجل مناقشة البروتوكول في ضوء ما يرد إليها من ملاحظات للدول الأعضاء.

- تم تعميم وثيقة تقرير وتوصيات الاجتماع بموجب مذكرة الأمانة العامة رقم 842/23 بتاريخ 2023/5/25، ولم تتلقى الأمانة العامة أي ردود من الدول الأعضاء حول تنفيذ التوصيات المشار إليها في الاجتماع السابق.

- بناء على التوصيات الصادرة عن الاجتماع العاشر للجنة الموقرة بتاريخ 24-25/9/2023، أوصت اللجنة بالتالي:

• قامت الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للسياحة بعرض الموضوع على الاجتماع التاسع للجنة الفنية للسياحة العربية واتخذت التوصيات التالية:

1. تكليف الأمانة العامة بموافاة الدول الأعضاء بمقترح بروتوكول التعاون العربي البيئي في قطاع السياحة لإبداء مرئياتها.

2. الطلب من الدول العربية موافاة الأمانة العامة بمرئياتها حول بروتوكول التعاون العربي البيئي في قطاع السياحة في موعد أقصاه شهرين من تاريخ انعقاد الاجتماع.

3. تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع للجنة من اجل مناقشة البروتوكول في ضوء ما يرد إليها من ملاحظات للدول الأعضاء.

• قامت الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للسياحة بعرض الموضوع على الاجتماع العاشر للجنة الفنية للسياحة العربية والذي أكد على توصيات الاجتماع التاسع للجنة الفنية للسياحة المشار إليها أعلاه.

• قامت الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للسياحة بتعميم مذكرتها رقم 5/1742 بتاريخ 2023/10/2 تطلب من الدول موافاتها بمرئياتها حول بروتوكول التعاون

العربي البيئي في قطاع السياحة خلال شهرين من تاريخ المذكرة، ولم تتلقى الأمانة العامة أي ملاحظات من الدول الأعضاء.

- أصدر المجلس الوزاري العربي للسياحة القرار (328) في دورته العادية (26) بتاريخ 2023/12/14، بالدوحة- دولة قطر والذي نص على: -

1- الطلب من الدول العربية موافاة الأمانة العامة بمرئياتها حول بروتوكول التعاون العربي البيئي في قطاع السياحة في موعد أقصاه شهرين من تاريخ انعقاد الاجتماع.

2- تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع للجنة من اجل مناقشة البروتوكول في ضوء ما يرد إليها من ملاحظات للدول الأعضاء.

3- تكليف الأمانة العامة بعرض البروتوكول على الاجتماع القادم للمجلس يعد ادخال مرئيات الدول الأعضاء عليه للنظر في آلية تنفيذه.

4- ادراج مادة في البروتوكول بخصوص (تشجيع الاستثمار في البلدان الأعضاء) تتضمن دراسة:

- إنشاء صندوق خاص بتمويل المشاريع السياحية مع الوضع في الاعتبار

- الجهود التي تقوم بها المنظمة العربية للسياحة في هذا الشأن.

- انجاز منصة رقمية لإبراز فرص الاستثمار في كل بلد.

- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (133/24) بتاريخ 2024/1/28، إلى الجهات المختصة بشؤون السياحة بالدول الأعضاء لموافاتها بالإجراءات التي اتخذتها كل دولة تنفيذاً (للفقرة 1) من قرار المجلس الوزاري المشار إليه أعلاه.

- في هذا الشأن، تلقت رد من المملكة المغربية تطلب موافاتها بالمزيد بشأن مقترح إنشاء صندوق خاص بالتمويل للمشاريع السياحية - وجمهورية العراق التي أفادت تقديم اقتراح لإعداد استراتيجية للتغير المناخي والاستدامة (التغييرات المناخية وأثرها على القطاع السياحي العربي) - الجمهورية العربية السورية التي أفادت الوزارة بعض الاستفسارات حول المادة رقم 6 سلامة السائح .

• قامت الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للسياحة بعرض الموضوع على الاجتماع الحادي عشر للجنة الفنية للسياحة العربية واتخذت التوصيات التالية:

- " تشكيل فريق عمل مفتوح العضوية من كلاً من: المملكة المغربية، جمهورية مصر العربية، دولة ليبيا، جمهورية العراق، الجمهورية العربية السورية، الجمهورية الجزائرية، دولة الامارات العربية المتحدة، دولة الكويت، المنظمة العربية للسياحة، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، من أجل مناقشة بروتوكول التعاون وعرض ما يتم التوصل آليه في الاجتماع القادم للجنة".

- قامت الأمانة العامة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء لحضور الاجتماع الأول لفريق العمل مفتوح العضوية لمناقشة بروتوكول التعاون البيئي العربي في قطاع السياحة بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1072/24 بتاريخ 2024/8/11.

- (مرفق بروتوكول التعاون)

المطلوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثاني  
مذكرة للعرض على  
فريق العمل مفتوح العضوية لمناقشة بروتوكول التعاون البيني العربي في قطاع  
السياحة  
بشأن  
موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة

---

- تقترح الأمانة العامة عقد الاجتماع الثاني للجنة الموقرة.....بمقر الأمانة العامة  
لجامعة الدول العربية / باستضافة دولة..... .

**المطلوب:**

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

# المرفقات

## بروتوكول التعاون في مجال السياحة بين الدول العربية

الدباجة:

استناداً إلى قرار المجلس الوزاري العربي للسياحة رقم (ق: 314-  
د.ع 24 - 2022/12/8

والذي نص على ((تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بإعداد مقترح  
اتفاق للتعاون

العربي البيني في مجال السياحة))

واستناداً إلى قرار المجلس الوزاري العربي للسياحة رقم (ق: 316 -  
د.ع 24 - 2022/12/8

والذي نص على ((تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الدول الأعضاء بإعداد  
مقترح للتسهيلات

التي يمكن أن تقدم للسائح العربي وعرضها على اللجنة الفنية للسياحة تمهيداً  
لاعتمادها من

المجلس الوزاري العربي للسياحة في دورته القادمة))

وإقراراً بأن من بين أفضل السبل لخلق مناخ إيجابي للتكامل والاندماج  
الاقتصادي؛ يكون من خلال تعظيم الاستفادة من تطبيقات السياحة في الدول  
الأعضاء وتوحيد الجهود في تنسيق السياسات والعمل على موائمة التشريعات  
بين الدول الأعضاء.

وإيماناً بأهمية وضع إطار للتعاون بين الدول العربية في مجال السياحة بما  
يضمن تحقيق مستويات أعلى من الرفاهية للسائح العربي.

وإقراراً بأن تعزيز السياحة العربية البينية يتطلب توحيد الجهود لتعظيم العوائد من  
هذه المنظومة في ظل تقارب العادات والتقاليد في كل أرجاء الوطن العربي  
فضلاً عن توافر مقومات الثقافة والسياحة وتنوع الوجهات السياحية في الوطن  
العربي بالإضافة إلى وجود بنية تحتية هائلة في المجال السياحي.

اتفقت الدول الأعضاء على ما يلي:

## المادة (1)

### التعريفات

لأغراض هذا البروتوكول يكون لكل الكلمات والعبارات التالية المعنى المبين ازاء كل منها ما

يلي: -

أ) **الدول الأعضاء**: الدول العربية الأعضاء بجامعة الدول العربية.

ب) **قانون النشاط السياحي**: هو التشريع الوطني المعني بالنشاط السياحي في الدول الأعضاء.

ج) **الجهات المعنية**: هي الجهات الحكومية المكلفة والمسئولة في الدول الأعضاء عند إعداد سياسات السياحة وتطبيق التشريعات ذات الصلة.

د) **البروتوكول**: اتفاق فني بين الدول الأعضاء لتبادل الخبرات والتجارب وبناء القدرات وتقديم الدعم الفني.

هـ) **الأمانة العامة**: إدارة النقل والسياحة - القطاع الاقتصادي - جامعة الدول العربية.

و) **السائح العربي**: كل شخص طبيعي .....

## المادة (2)

### أهداف البروتوكول

يهدف هذا البروتوكول إلى بناء وتعزيز التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في مجال السياحة

من خلال تبادل الخبرات والتجارب وبناء القدرات فيما بينها.

## المادة (3)

### تبادل الخبرات والدعم الفني

• الدول الأعضاء استعدادها لتبادل الخبرات والمعلومات فيما يتعلق بالنشاط السياحي

بما ينسجم مع القوانين الوطنية.

- تبدي الدول الأعضاء استعدادها لتقديم الدعم الفني للعاملين في النشاط السياحي في الدول الأعضاء
- تبدي الدول الأعضاء استعدادها لتقديم المشورة الفنية للدول الأعضاء الأخرى في حال طلب منها ذلك.
- تبادل المنشورات السياحية والمواد الدعائية في الدول الأعضاء.
- المعلومات المتعلقة بالفرص الاستثمارية في مجال السياحة بالدول الأعضاء.
- وغير ذلك من مجالات التعاون المختلفة التي يتم التوافق عليها بينها.

#### المادة (4)

#### السائح العربي

تبدي الدول الأعضاء استعدادها لتقديم المساعدة والدعم اللازم لضمان رفاهية السائح العربي من خلال:

- أ) بذل الجهود لتقوية وتطوير التعاون العربي في مجال السياحة لتعزيز الفهم للتاريخ والثقافة العربية
- ب) العمل على تسهيل كافة الإجراءات الضرورية لزيادة التبادل السياحي العربي البيني، عن طرق تشجيع التعاون المباشر بين الشركات والمؤسسات العاملة في مجال النشاط السياحي.
- ج) اتخاذ كافة الإجراءات المناسبة من أجل ضمان سلامة السائح العربي.
- د) اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتعزيز التعاون في مجال السياحة العلاجية والسياحة الدينية في الدول العربية.
- هـ) اتخاذ مبدأ المعاملة الوطنية للسائح العربي خاصة في سهولة الوصول للمناطق السياحية وكذلك عند سداد المدفوعات النقدية.

## المادة (5)

### تتولى الأمانة العامة المهام التالية

تعمل الأمانة العامة على تنفيذ البروتوكول من خلال:

أ) تنفيذ حملات التوعية للقطاعات الحكومية والقطاع الخاص في حالة طلب الدول الأطراف.

ب) دعوة الدول الأعضاء على عقد الاجتماعات الخاصة بتنفيذ البروتوكول.

ج) التنسيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية لتنظيم ورش العمل وذلك في مجالات التدريب وتبادل الخبرات على المستويين الدولي والإقليمي.

د) متابعة التنفيذ والعمل على تذليل العقبات والمشاكل التي تواجه التطبيق.

## المادة (6)

### سريان البروتوكول وكيفية تعديله

أ) يدخل البروتوكول حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من تاريخ الموافقة عليه من المجلس الوزاري

العربي للسياحة.

ب) يمكن اقتراح مراجعة هذا البروتوكول وفقاً لطلب إحدى الدول الأعضاء أو الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - القطاع الاقتصادي، على أن يقدم ذلك الاقتراح إلى الأمانة العامة بجامعة الدول العربية ويكون مبرراً وبحصل على تأييد نصف الدول الأعضاء على الأقل، غير أنه في حال عدم الرد يتم دعوة فريق الخبراء والمختصين بمجال حماية المستهلك في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى للاجتماع.

ج) يبدأ طلب حق التعديل بعد انقضاء سنة واحدة على بدء نفاذ هذا البروتوكول.

